رابط المادة على منصة باحث

شخص حج عن نفسه وهو محتاج فأصبح يأخذ مالا من الناس ويحج عنهم فما حكم هذا العمل؟ الشيخ عد الله الغديان

عبدالله الغديان

حج عن نفسه وهو محتاج فقام باخذ آآ التوكيل عن الحج كلما وجد شخص يريد ان يدفع مبلغا ليحج عنه او عن احد اقاربه اخذ هذا المبلغ وقام بالحج نيابة عنهم فما الحكم في هذا العمل وتلك الاجرة - 00:00:00

الجواب الشخص قد يتخذ الحج تجارة ويكون الهدف الاساسي هو المال والحج يكون تابعا وبعض الناس يكون عنده اشتياق لشهود الحج وادائي مناسك الحج ويتخذوا المال وسيلة الاول جعل الحج وسيلة الى المال - 00:00:17

والثاني جعل المال وسيلة الى الحج الثاني هو الذي لا مانع من ان يأخذ المال وان يحج اما الذي جعل الحج وسيلة الى المال فانا انصحه ان يتجنب ذلك وبالله التوفيق - 00:00:53